رابط المادة على منصة باحث

]685 -2082[ما حكم الإعلان عن وفاة الميت في الجرائد؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا مات الرجل فما حكم الاعلان عن موته بالجرائد لا بأس بذلك لا بأس بذلك ان يخبر ان فلانا قد مات لاجل ان يدعوا لها اخوانه ويصلوا عليه. لا بأس بذلك. النبي صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي. يعني اخبر عن موت النجاشي لما - 00:00:00

في اليوم الذي مات فيه وهو بالحبشة فالاخبار عن وفاة الميت لاجل غرض صحيح الدعاء له والصلاة عليه او ان كان احد له عليه دين او حقوق يحظر فلا بأس بذلك. نعم - 00:00:23